

الراجح في مساله كشف المراه لوجهها الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

وليس من الضروري ان نشير الى خلاف لو سأل سائل ابتداء قال اذكر ما ارى راجحا وكثيرا ما اذكر لكم ان الراجح انه يجب على المرأة ان تغطي وجهها وسبق بحث هذه القضية بادلتها - [00:00:00](#)

من ذلك قوله جل وعلا يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن واصح ما قيل في الجلباب هو ما تغطي به المرأة وجهها. وهذا الذي قاله ابن عباس - [00:00:14](#)

فيما روى عنه ابن جرير من روايات عبد الله بن صالح كاتب ليت عن معاوية عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس. وهذا اسناد قوي عبد الله بن صالح كاتب الصدوق - [00:00:30](#)

ويعتبر بحديث ما لم يخالف اذا خرج التركي حديثه وقد احتج بصحيفة عن علي عن معاوية البخاري وغيره وعلي عن ابن عباس ولكن ثبتت الواسطة بينهما سعد ابن جبير بواسطة عكرمة بواسطة مجاهد - [00:00:43](#)

وحينئذ انتفت شبهة وعلة الانقطاع. وجاء ايضا في رواية ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه - [00:01:05](#)

قالت ام سلمة فما تصنع النساء بذيولهن يا رسول الله؟ قال يرخينه شبرا قالت اذا تنكشف اقدامهم. قال النبي صلى الله عليه وسلم يرخينه ذراعا ولا يزدن على ذلك اذا امرت المرأة ان تغطي قدميها فالان تؤمر ان تغطي وجهها من باب اولى - [00:01:20](#)

ان الشارع دائما ينهى عن الادنى ليدخل فيه الاعلى. وفي الباب احاديث اخرى من اقوى وجد القائلين بان المرأة تكشف وجهها حديث المرأة سفعاء الخدين جاء من رواية عبد الملك لابي سليمان عن عطاء عن جابر فقال - [00:01:47](#)

امرأة سفعاء الخدين فلولا تكن المرأة كاشفة عن وجهها لم يقل الراوي سفعاء الخدين والخبر في مسلم وهذا من اقوى الدالة التي بها من قال جواز كشف المرأة وجهها. وهذه الرواية الشاذة - [00:02:10](#)

تفرد بها عبد الملك عن عطاء وخالفه من هو اوثق منه فرواه الحديث ابن جريج عن عطاء فقال امرأة من صفة الناس ولم يذكر سفعاء الخدين. وجاء في الصحيحين ايضا من طرق وليس في شيء من ذلك سفعاء الخد - [00:02:30](#)

وقد سئل الامام احمد رحمه الله تعالى ايهما اوثق ابن جريج ام عبد الملك في عطاء؟ فقال ابن جريج في عطاء اوثق من عبد الملك. وهذا يقصد ترفيه رواية ابن جريج على رواية - [00:02:54](#)

عبد الملك - [00:03:13](#)